

Distr.: General
14 December 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة

٣-٨ آذار/مارس ٢٠٠٨

لجنة وضع المرأة

الدورة الثانية والخمسون

٢٥ شباط/فبراير - ٧ آذار/مارس ٢٠٠٨

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت*

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة الاستثنائية
الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة: "المرأة في عام
٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام، في القرن
الحادي والعشرين": تنفيذ الأهداف الاستراتيجية
والإجراءات الواجب اتخاذها في مجالات الاهتمام الحاسمة
واتخاذ مزيد من الإجراءات والمبادرات

خطة العمل المشتركة لشعبة النهوض بالمرأة ومفوضية الأمم المتحدة

لحقوق الإنسان

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير استعراضاً لتنفيذ خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٧ لشعبة النهوض
بالمرأة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. كما أنه يتضمن خطة العمل المشتركة لعام
٢٠٠٨.



المحتويات

الفقرات	الصفحة	
أولاً -	مقدمة	٣ - ٢-١
ثانياً -	استعراض تنفيذ خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٧	٣ - ١٧-٣
ألف -	معلومات عامة	٣ - ٦-٣
باء -	الدعم المقدم للهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان	٤ - ١٧-٣
جيم -	التفاعل مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة	٦ - ١٥-١٤
دال -	توفير الدعم للهيئات الحكومية الدولية	٦ - ١٧-١٦
ثالثاً -	خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٨	٧ - ٢٦-١٨
ألف -	تعزيز حقوق الإنسان المكفولة للمرأة وتعميم مراعاة المنظورات الجنسانية في مجال حقوق الإنسان	٧ - ٢٢-١٩
باء -	التعاون التقني والخدمات الاستشارية والاجتماعات	٨ - ٢٤-٢٣
جيم -	التوعية والاتصال	٨ - ٢٥
دال -	التعاون بين الوكالات	٩ - ٢٦

أولاً - مقدمة

١ - استناداً إلى قرار لجنة وضع المرأة ٣٩/٥ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ وإلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٣/١٩٩٧ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧، تُعد سنويا خطة عمل مشتركة لشعبة النهوض بالمرأة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وترد خطة عمل عام ٢٠٠٧ في الوثيقة A/HRC/4/68-E/CN.6/2007/5.

٢ - وتواصل التعاون بين مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وشعبة النهوض بالمرأة في عام ٢٠٠٧ بهدف تحقيق المساواة بين المرأة والرجل وتعزيز حقوق الإنسان المكفولة للمرأة، وحمايتها. ويرد فيما يلي بيان موجز للأنشطة الرئيسية التي اشتركتا في تنفيذها، وكذلك خطط الأنشطة المشتركة لعام ٢٠٠٨.

ثانياً - استعراض تنفيذ خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٧

ألف - معلومات عامة

٣ - تواصل أثناء تنفيذ خطة العمل المشتركة الحالية تبادل المعلومات بين مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتب المستشارية الخاصة المعنية بالمسائل الجنسانية والنهوض بالمرأة وشعبة النهوض بالمرأة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وواصلت الشعبة والمفوضية التعاون في إطار الآليات المشتركة بين الوكالات، ولا سيما الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، برئاسة المستشارية الخاصة المعنية بالمسائل الجنسانية والنهوض بالمرأة. وشاركت المفوضية والشعبة في الدورة السادسة للشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، المعقودة في الفترة من ٢١ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧ في نيويورك، حيث ساهمتا في المناقشات بشأن جميع بنود جدول الأعمال. وشاركت كل منهما بنشاط في فرق العمل التابعة للشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، ومن بينها فرقة العمل المعنية بالعنف ضد المرأة، التي تشترك الشعبة وصندوق الأمم المتحدة للسكان في الدعوة لعقدتها. وتهدف فرقة العمل إلى ضمان متابعة منسقة لقرار الجمعية العامة ١٤٣/٦١ المعنون "تكثيف الجهود المبذولة من أجل القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة"، وتنفيذ التوصيات الواردة في الدراسة. كما ساهمت المفوضية في إعداد قائمة جرد بالأنشطة التي تنفذها كيانات منظومة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد المرأة، التي قامت بجمعها شعبة النهوض بالمرأة كجزء من أنشطة فرقة العمل المعنية بالعنف ضد المرأة.

٤ - وساهمت كلتا المنظمتين في فريق التعاون المشترك بين الوكالات لمكافحة الاتجار بالأشخاص، الذي يرأسه مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وكذلك في اتخاذ القرارات التي تخص المنح التي يقدمها الصندوق الاستئماني التابع للأمم المتحدة دعماً للإجراءات الرامية إلى القضاء على العنف ضد المرأة. وتعاونت الشعبة والمفوضية أيضاً في إطار اللجنة التنفيذية المعنية بالشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وتحديدًا في المجموعة المعنية بالنهوض بالمرأة، التي تتولى الشعبة الدور القيادي فيها، بالاشتراك مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا.

٥ - وواصلت شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية حقوق الإنسان تبادل الوثائق والتقارير والمعلومات المتصلة بأعمال الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات الختامية والتوصيات العامة والآراء المتعلقة بالبلاغات، كما عممتا تلك الوثائق على رؤساء تلك الهيئات وأعضائها. وفي إطار جهودها لنشر الدراسة المتعمقة التي قدمها الأمين العام عن جميع أشكال العنف ضد المرأة (A/61/122/Add.1 و Corr.1)، كتبت الشعبة إلى جميع أعضاء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان تحيطهم علماً بالدراسة وتشجعهم على مواصلة اهتمامهم بتلك القضية.

٦ - وواصلت الشعبة والمفوضية استكمال قاعدتي بيانتهما وموقعيهما على الشبكة، وتابعت الشعبة بانتظام مع المفوضية التقدم المحرز في تحديث قاعدة البيانات المتعلقة بالهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وقامت المفوضية والشعبة بنشر معلومات بشأن منظومة معاهدات حقوق الإنسان، ومنها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

باء - الدعم المقدم للهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان

٧ - واصلت شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية حقوق الإنسان دعم أعمال الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان وتنفيذ الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان. كما تواصل العمل على دعم إصلاح منظومة الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

٨ - وفي ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، أجرت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة تبادلًا لآراء مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشأن القضايا ذات الاهتمام المشترك، ولا سيما بشأن قرار الأمين العام المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ المتعلق بنقل مسؤولية توفير الخدمات للجنة إلى مفوضية حقوق الإنسان. كما أدلت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ببيان في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٧ خلال الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين لعمل اللجنة.

٩ - وحضرت المفوضية جلسات إحاطة عقدتها الشعبة لكيانات منظومة الأمم المتحدة قبل انعقاد دورات اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. كما أسهمت المفوضية في إعداد التقارير المشتركة التي قامت أفرقة الأمم المتحدة القطرية بتقديمها إلى اللجنة. وواصلت المفوضية توفير معلومات عن طرائق عمل الهيئات الست المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان والتي تقدم المفوضية لها الخدمات، لإدراجها في التقارير التي تعدها الشعبة للجنة عن سبل ووسائل تسريع عمل اللجنة، وهو بند منتظم على جدول أعمال اللجنة.

١٠ - وساهمت شعبة النهوض بالمرأة في إعداد وثائق الاجتماع السادس المشترك بين اللجان والاجتماع التاسع عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، اللذين عُقد أولهما في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ حزيران/يونيه وعُقد ثانيهما في يومي ٢١ و ٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، في جنيف. وأسهمت الشعبة على وجه الخصوص في توفير معلومات لإدراجها في التقرير المتعلق بأساليب عمل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات (انظر HRI/MC/2007/4). وشارك موظفو الشعبة في كل من الاجتماعين، كما شاركت فيهما رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وقامت المفوضية والشعبة بدعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات في متابعتها لتوصيات الاجتماع التاسع عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان والاجتماع السادس المشترك بين اللجان.

١١ - وخلال السنة، عقدت كل من مفوضية حقوق الإنسان وشعبة النهوض بالمرأة عددا من الاجتماعات، من بينها حلقات دراسية تدريبية وأنشطة أخرى لبناء القدرات، لدعم تنفيذ معاهدات حقوق الإنسان، بما فيها الملاحظات والتعليقات الختامية على الصعيد الوطني.

١٢ - وقدم اثنان من موظفي شعبة النهوض بالمرأة الدعم لدورة العمل غير الرسمية التي عقدتها اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في جنيف، في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، والتي استضافتها حكومة سويسرا. وقدمت الشعبة مسودة جدول الأعمال المؤقت ومعلومات أساسية، لاستخدامها في الدورة غير الرسمية.

١٣ - وأعدت شعبة النهوض بالمرأة لمفوضية حقوق الإنسان مذكرة انتقال ترمي إلى ضمان انتقال مهمة توفير الخدمات للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشكل سلس من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة إلى مفوضية حقوق الإنسان. وقدمت المذكرة معلومات تفصيلية عن إجراءات العمل ذات الصلة؛ كما قدمت معلومات مستكملة عن الحالة الراهنة في جميع مجالات العمل ذات الصلة؛ وقدمت معلومات أساسية قد تكون ذات صلة بمهمة توفير الخدمات للجنة؛ ووضعت قائمة بالإجراءات التي يجب أن يقوم بها كل مكتب في جميع المجالات ذات الصلة بهما.

جيم - التفاعل مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة

١٤ - واصلت شعبة النهوض بالمرأة تفاعلها مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. واحتفظت الشعبة على وجه الخصوص باتصال مع المقررة الخاصة المعنية بالعنف ضد المرأة، وأسبابه وعواقبه، في متابعة للدراسة المتعمّقة المقدمة من الأمين العام بشأن جميع أشكال العنف ضد المرأة. وقُدّم عمل المقررة الخاصة، الموجه نحو وضع مجموعة من المؤشرات مع التركيز بصفة خاصة على قياس استجابات البلدان لمكافحة العنف ضد المرأة، إلى اجتماع فريق من الخبراء عقدته الشعبة في الفترة من ٨ إلى ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، واشتركت في تنظيمه شعبة النهوض بالمرأة والشعبة الإحصائية باللجنة الاقتصادية لأوروبا التابعة للأمم المتحدة، والشعبة الإحصائية للأمم المتحدة، بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا. كما شارك ممثلون لمفوضية حقوق الإنسان في ذلك الاجتماع.

١٥ - وواصلت الشعبة الاتصال مع الخبر المستقل الذي يوجه دراسة الأمم المتحدة حول العنف ضد الأطفال، بشأن متابعة تلك الدراسة.

دال - توفير الدعم للهيئات الحكومية الدولية

١٦ - أدلى رئيس مجلس حقوق الإنسان ببيان أمام لجنة وضع المرأة في دورتها الحادية والخمسين، المعقودة في آذار/مارس ٢٠٠٧.

١٧ - واستمر تنسيق إعداد التقارير التي تقدم إلى الهيئات الحكومية الدولية. وأسهمت مفوضية حقوق الإنسان في تقرير الأمين العام عن حالة المرأة الفلسطينية وتقديم المساعدة إليها (E/CN.6/2008/6)، ووضع حد لختان الإناث (E/CN.6/2008/3)، اللذين سيقدمان إلى اللجنة في دورتها الثانية والخمسين. وأسهمت مفوضية حقوق الإنسان في تقرير الأمين العام عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع السياسات والبرامج في منظومة الأمم المتحدة، الذي قُدّم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (انظر E/2007/64)، وكذلك في تقرير الأمين العام عن التدابير المتخذة والتقدم المحرز في متابعة تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (انظر A/62/178).

ثالثاً - خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٨

١٨ - هناك عدة تطورات حدثت مؤخراً ستحدد شكل التعاون بين مفوضية حقوق الإنسان وشعبة النهوض بالمرأة في المستقبل، من بينها تنفيذ قرار الأمين العام المتعلق بنقل مسؤولية توفير الدعم للجنة القضاء على التمييز ضد المرأة إلى المفوضية في جنيف اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ وما يرتبط به من نقل أربع وظائف من الفئة الفنية (وظيفتان ف-٤ ووظيفة واحدة ف-٣ ووظيفة واحدة ف-٢) ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (انظر الميزانية البرنامجية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، البابان ٩ و ٢٣)، وكذلك تأسيس وحدة لحقوق الإنسان للمرأة والشؤون الجنسانية، في المفوضية، عملاً بخطة المفوضية السامية للعمل، والإدارة الاستراتيجية. وقد ركزت متابعة الأمين العام لتوصية الفريق الرفيع المستوى المعني بتحقيق الاتساق على نطاق منظومة الأمم المتحدة، القاضية بإنشاء كيان واحد داخل الأمم المتحدة، ركزت على المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وأية إجراءات قد تتخذها الدول الأعضاء بشأن ذلك، من شأنها أن تؤثر أيضاً على هذا التعاون في المستقبل. وبناء على ذلك، فسوف تبقي المفوضية والشعبة خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٨، قيد الاستعراض من أجل استكمالها حسب الاقتضاء خلال العام القادم.

ألف - تعزيز حقوق الإنسان المكفولة للمرأة وتعميم مراعاة المنظورات الجنسانية في مجال حقوق الإنسان

١٩ - عقب نقل المسؤوليات عن تقديم الخدمات للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة من إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية إلى مفوضية حقوق الإنسان، ستواصل شعبة النهوض بالمرأة تنفيذ المسؤوليات المدرجة ضمن ولايتها فيما يخص حقوق الإنسان المكفولة للمرأة، متابعة لإعلان ومنهاج عمل بيجين، ونتائج الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة، وغيرها من الولايات ذات الصلة. وستعاون الشعبة مع المفوضية وتتبادل معها المعلومات ذات الصلة، دعماً لأعمال الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان ولتحسين تعميم مراعاة المنظورات الجنسانية في أعمالها.

٢٠ - وستواصل شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية حقوق الإنسان توفير الدعم لتبادل رئيسة لجنة وضع المرأة ورئيس مجلس حقوق الإنسان المشاركة في دورات هيئتهما، ولمشاركة رئيسة لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في دورات لجنة وضع المرأة.

٢١ - وستواصل الشعبة والمفوضية السعي إلى المساهمة في التقارير التي تقدم إلى الهيئات الحكومية الدولية والإجراءات الخاصة، وتقديم التعليقات لها، حسب الاقتضاء. وستواصل

الشعبة رصد التقدم المحرز فيما يتعلق بدمج المنظورات الجنسانية في أعمال الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء.

٢٢ - وستتبادل شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية حقوق الإنسان المعلومات وتتعاونان في متابعة أية إجراءات ستتخذها لجنة وضع المرأة في دورتها الثانية والخمسين، وكذلك أية إجراءات يتخذها مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٨، حسب الاقتضاء. كما ستكتشف الشعبة والمفوضية تبادل المعلومات بصورة استباقية، وستسعيان إلى التعاون في مساعدة مجلس حقوق الإنسان على إدماج المنظورات الجنسانية في عمله، ومن بينه ما يجري خلال حلقات المناقشات والاجتماعات الجانبية، كما أن المفوضية ستقدم على نحو منتظم معلومات عن برنامج عمل المجلس وما يتصل به من وثائق.

باء - التعاون التقني والخدمات الاستشارية والاجتماعات

٢٣ - ستعزز شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية حقوق الإنسان تبادل المعلومات والتنسيق الباكرين حول أنشطة التعاون التقني، لا سيما من خلال مشاطرة الخطط المتعلقة بهذه الأنشطة، والتعاون فيها حيثما أمكن ذلك. وسيُدعى موظفون من كل من هاتين الجهتين للمساهمة والمشاركة في حلقات العمل ذات الصلة، حسب الاقتضاء. وستقدم المفوضية الدعوة أيضا إلى الشعبة كي تشارك في الاجتماعات ذات الصلة لممثلي المفوضية الميدانيين.

٢٤ - وستواصل الشعبة المشاركة كعضو في الفريق المرجعي المعني بالبرنامج العالمي للإجراء ٢ المتعلق بتقوية دعم الأمم المتحدة لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها على نطاق العالم.

جيم - التوعية والاتصال

٢٥ - تعمل شعبة النهوض بالمرأة على استكمال صفحة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على شبكة الإنترنت، مع تخصيص صفحة مكرسة لكل دورة من دورات اللجنة، حتى الدورة التاسعة والثلاثين ضمنا. وستنشئ الشعبة وصلة شبكية مع موقع مفوضية حقوق الإنسان على شبكة الإنترنت لإحالة المستخدمين إلى ذلك الموقع للاطلاع على جميع المعلومات المتعلقة بالدورة الأربعين للجنة والدورات التالية لها. وستواصل تقديم المعلومات على موقعها عن جميع التطورات الجارية في مجال حقوق الإنسان المكفولة للمرأة، ومن بينها وصلة مع بوابة الموقع الشبكي لمنظمة رصد وضع المرأة (Women Watch).

دال - التعاون بين الوكالات

٢٦ - ستواصل مفوضية حقوق الإنسان وشعبة النهوض بالمرأة التعاون في إطار الآليات المشتركة بين الوكالات، ومن بينها الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، بقيادة المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة، وكذلك العمل معاً على تعزيز المساواة بين الجنسين واحترام حقوق الإنسان المكفولة للمرأة.
